

منصة أسوار المعرفة - كتاب الصيام من دليل الطالب(13) من

المفطرات القبيء عمدا

خالد المصلح

الفترة السادس قبيء عمدا. القبيء اي استخراج ما في جوف عمدا قد حكم الاجماع على ذلك غير واحد من اهل العلم حكاہ ابن عبد البر وحکاہ آآ ايضا آآ ابن المنذر - [00:00:00](#)

وغيرهما والاصل فيه حديث ابی هريرة عند الخمسة من زرع القبي فلا قضاء عليه ومن استقاء فليقضيه في بعض الروايات من استقاء عمدا فليقضي. ولهذا اضاف المؤلف رحمه الله عمدا هنا - [00:00:24](#)

وقد جاءت في رواية اه من روایات الحديث وخرج بالعمد الذي اه غالب والذی استقاء من غير قصد وخرج به الناسی وخرجوا به ايضا المكره فكل هؤلاء لا يدخلون في - [00:00:41](#)

الوصف لان العمد منهم غير محرر الناسی والمكره والغافل الذي جرى منه هذا من غير قصد اخراج اه ما في جوفه كان ينظر الى شيء ويديم النظر اليه فيستثير ما في جوفه غافلا عن الصيام - [00:01:09](#)

ففي هذا لا يكون عمدا وخرج بقوله عمدا ايضا من غالب فخرج منه من دون اختيار. وقد جاء النص عليه في قوله من زرعه القبيء اي غلبة فلا قضاء عليه وهذا محل اتفاق بين اهل العلم - [00:01:39](#)

المفطر السابع من المفطرات الاحتقان في الدبر وقد قال به جماعة من الفقهاء والمقصود بالاحتقان ادخال شيء الى الجوف من طريق الدبر سواء كان ماء او علاجا او غير ذلك - [00:02:01](#)

الاحتقان المقصود به ان يدخل الى جوفه من طريق الدبر شيئا فانه يفطر به والعلة في هذا انه اوصل الى جوفه شيئا ومناط الفطر هو ايصال شيء الى الجوف سواء كان ذلك من الطريق المعتاد وهو الفم - [00:02:28](#)

او من غير الطريق المعتاد كالاحتقان مثلا او الجائفة على سبيل المثال فكله مما يحصل به الفطر عند الحنابة وافقهم عليه جمهور الفقهاء المفطر الثامن بلع النخاع بلع النخامة اذا - [00:03:02](#)

وصلت الى الفم ايه نعم هذا ما ذكره الفقهاء رحمهم الله فيما يتعلق بالاحتقان واما ما يتعلق بالراجح فالراجح انه لا يفطر الا ما كانت اكلها او شربها او في معناها - [00:03:40](#)

اما تعليق الحكم بالوصول بايصال الشيء الى الجوف يحتاج الى دليل اناظة الحكم بالوصول الى الجوف يحتاج الى دليل وليس ثمة دليل على هذا ومثل هذه الامور ينبغي ان اه يتوقف فيها على ما جاء به النص - [00:04:05](#)

ويتحقق بما جاء به النص ما هو في معناه واما مجرد آالالحاق لادنى مشابهة ان الطعام يدخل الجوف وبالتالي كل ما يدخل الى الجوف فانه مفطر فهذا غير صحيح - [00:04:31](#)

لأنه لو كان كذلك لبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سيما الحاجة داعية الى البيان لانه متعلق عبادة من العبادات بل ركن من اركان الاسلام ولو بینه لنقل - [00:04:47](#)

ولهذا المالكية لا يرون الفطر بهذا وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وجماعات من اهل العلم. اما الثامن من المفطرات بل النخامة نعم - [00:05:02](#)